

Distr.
LIMITED

TCDC/10/L.2
26 February 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

التعاون التقني فيما
بين البلدان النامية



اللجنة الرفيعة المستوى المعنية
باستعراض التعاون التقني
فيما بين البلدان النامية
الدورة العاشرة
نيويورك، ٥-٩ مايو ١٩٩٧

إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

مذكرة من مدير البرنامج

١ - طلبت الجمعية العامة في القرار ٩٦/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية أن تقوم، في دورتها التاسعة المعقودة خلال الفترة من ٣٠ أيار/مايو إلى ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥، بتضمين جدول أعمالها بندًا بعنوان "الاتجاهات الجديدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية"^(١).

٢ - وأيدت الجمعية العامة، في قرارها ١١٩/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة، بما في ذلك التوصيات والقرارات الواردة فيه، وكررت تأكيد استمرار سريان جميع توصيات خطة عمل بوينس آيريس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية^(٢)، وأهمية التعاون التقني فيما بين البلدان النامية.

٣ - وأيدت الجمعية العامة أيضاً، في قرارها ١١٩/٥٠، التوصيات الواردة في التقرير المتعلق بالاتجاهات الجديدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، التي تدعو، في جملة أمور، إلى اعتماد نهج أكثر اتصافاً بالطابع الاستراتيجي للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية يركز على المسائل ذات الأولوية، مثل التجارة والاستثمار، والديون، والبيئة، وتحفيظ حدة الفقر، والإنتاج والعمالة، وتنسيق سياسات الاقتصاد الكلي، فضلاً عن التعليم والصحة ونقل التكنولوجيا والتنمية الريفية، التي يرجح أن يكون لها تأثير إنماطي رئيسي على عدد كبير من البلدان النامية.

٤ - وأحاطت الجمعية العامة علماً، بموجب مقررها ١٩٤١/٣٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، بتقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثالثة^(٣) وبهذا تكون قد أحاطت علماً بالترتيبات التالية المتعلقة بالدورات الرابعة والدورات اللاحقة، كما هو مبين في الفقرة ٨١ من التقرير:

(أ) تحدد مواعيد الدورة بحيث تعقد لمدة أقصاها أسبوع واحد قبل الدورة السنوية للمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان. وطبقاً للترتيبات الواردة أعلاه، ستجري المناقشة العامة في جلسات عامة في الفترة من ٥ إلى ٧ أيار/مايو ١٩٩٧:

(ب) ووفقاً للأراء والاقتراحات التي يعرب عنها خلال المناقشة، يجتمع الفريق العامل، ابتداءً من اليوم الثالث من أيام عمل الدورة، لصياغة مشاريع المقررات والتوصيات. ومن ثم سيلزم عقد اجتماعين متزامنين لمدة يوم واحد فقط أثناء دورة اللجنة.

٥ - ويرد في مرفق هذه المذكرة برنامج عمل مؤقت للدورة. وقد ترغب اللجنة في أن تقرر أنه متى استندت قائمة المتكلمين في الجلسات العامة التي تعقد في ٥ و ٧ أيار/مايو، وإذا تبقى وقت كافٍ لعقد اجتماعات، يمكن للفريق العامل أن يجتمع فوراً، وبذلك يكفل استخدام خدمات المؤتمرات المتاحة بشكل تام.

٦ - وسوف تحدد مواعيد جميع الجلسات بحيث تعقد من الساعة ١٠:٠٠ ومن الساعة ١٣:٠٠ إلى الساعة ١٥:٠٠ إلى الساعة ١٨:٠٠. وبالنظر إلى ضيق الوقت وما وضع تحت تصرف اللجنة من خدمات محدودة، سيكون من المهم أن تبدأ جميع الجلسات في الموعد المحدد بالضبط. ومن أجل استخدام جميع الخدمات على أفضل وجه، وتمشياً مع الممارسة المتبعة في الجمعية العامة والهيئات الأخرى، يقترح أيضاً أن تقرر اللجنة عدم العمل في الدورة الحالية بالجزء من المادة ١٦ من نظامها الداخلي (١)، الذي ينص على أن للرئيس أن يعلن افتتاح الجلسة وأن يسمح ب مباشرة المناقشة عند حضور ممثلين عن ثلث الدول المشتركة على الأقل.

٧ - وحتى يتسعى التخطيط على نحو يكفل كفاءة سير المناقشة العامة التي مدتها ثلاثة أيام بشأن البنود ٥ و ٦ و ٧ من جدول الأعمال المؤقت (١)، يقترح أن يفتح باب القيد في قائمة المتكلمين بمقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، شعبة العلاقات الخارجية (رقم الهاتف ٩٠٦-٥٧٥١) يوم الثلاثاء ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧، وأن يغلق في الساعة ١٨:٠٠ يوم الإثنين، ٥ أيار/مايو ١٩٩٧. وتمشياً مع الممارسة السابقة التي أقرتها الجمعية العامة، يقترح أن تحدد مدة البيانات التي تلقى أثناء المناقشة العامة بما لا يزيد عن ١٠ دقائق لممثلي الدول و ٧ دقائق لغيرهم من المشاركين. وتوفيراً للوقت، قد تود أيضاً عدة دول أو مجموعات من الدول التي لها نفس الموقف أن تنظر في إمكانية تقديم بيانات مشتركة. ويرجى من الوفود التي تود تعميم بياناتها على جميع المشاركين أن تقدم ٣٠٠ نسخة إلى الأمانة العامة، وسوف ترتب الأمانة تعميمها باللغة أو اللغات التي وردت بها.

- ٨ - وتنص المادة ١٠ من النظام الداخلي للجنة على أن يتتألف مكتبها من الرئيس ومقرر. وقد يرغب الفريق العامل في أن يأخذ بالممارسة المتبعة في الدورات السابقة والتي يقوم بموجبها نائب الرئيس الذي يتولى رئاسة الفريق العامل بمهمة الرئيس والمقرر أيضا. وبناء على الممارسة السابقة ومراجعة لمقرر الجمعية العامة ٤١٧/٣٣ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ والمتعلق بتنظيم أعمال هيئات الأمم المتحدة، تحت المجموعات الأقليمية على أن تبدأ مشاوراتها بشأن تسمية المرشحين لشغل هذه المناصب الانتخابية قبل بدء الدورة بوقت كاف لغرض الاتفاق على قائمة بعدد من المرشحين مساو لعدد المناصب الشاغرة، وبذلك يتاح انتخاب جميع أعضاء مكتب اللجنة بالتزكية والاستغناء عن شرط الاقتراع السري.

الحواشي

(١) "تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، بوينس آيريس، ٣٠ آب/أغسطس - ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨" (نشرات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.78.II.A.11 والتصويب)، الفصل الأول.

(٢) "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والثلاثون، الملحق رقم ٤٩" (A/38/39).

١٣٦

جدول زمني مؤقت لـأعمال اللجنة

الجمعة ٩ أيار مايو ١٩٩٧		الخميس ٨ أيار مايو ١٩٩٧		الأربعاء ٧ أيار مايو ١٩٩٧		الثلاثاء ٦ أيار مايو ١٩٩٧		إثنين ٥ أيار مايو ١٩٩٧	
مساء	صباحاً	مساء	صباحاً	مساء	صباحاً	مساء	صباحاً	مساء	صباحاً
٥ ٦ ٧ ٩ ٩ ٧ ٦ ٥ ٥ ٤ ٣ ٢ ١ ٠	البنود ٥ و ٦ و ٧ (ناتي) مشروع مقرر الموافقة على جميع مشاريعه المقررات	البنود ٥ و ٦ و ٧ (ناتي) مشروع مقرر الموافقة على جميع مشاريعه المقررات	البنود ٥ و ٦ و ٧ (ناتي) مشروع مقرر الموافقة على جميع مشاريعه المقررات	البنود ٥ و ٦ و ٧ (ناتي) مشروع مقرر الموافقة على جميع مشاريعه المقررات	البنود ٥ و ٦ و ٧ (ناتي) مشروع مقرر الموافقة على جميع مشاريعه المقررات	البنود ٥ و ٦ و ٧ (ناتي) مشروع مقرر الموافقة على جميع مشاريعه المقررات	البنود ٥ و ٦ و ٧ (ناتي) مشروع مقرر الموافقة على جميع مشاريعه المقررات	البنود ٥ و ٦ و ٧ (ناتي) مشروع مقرر الموافقة على جميع مشاريعه المقررات	البنود ٥ و ٦ و ٧ (ناتي) مشروع مقرر الموافقة على جميع مشاريعه المقررات